ISSN: 1999-5601 (Print) 2663-5836 (online)

Lark Journal

Available online at: https://lark.uowasit.edu.iq

*Corresponding author:

Abdulla Ali Saud

University: Tikrit University

College:

College of Basic Education

Email:

abdullahalis219@gmail.com

Keywords:

Followers, Islamic history, Biography, Worship

A R T I C L E I N F O

Article history:

Received	20 Nov 2021
Accepted	6 Sep 2022
Available online	1 Oct 2022

A study of the historical biography of Safwan bin Sulaym (may God have mercy on him)

A B S T R U C T

Safoan bin Salim is one of the Islamic historical figures who was not alive during the Prophet Muhammad's (PBUH) lifetime and who lived after the Prophet's passing (in the first and second centuries AH). He learned hadith from the companions and taught it to others; they were among those who followed the Sunnah of the Prophet Muhammad (PBUH) and the companions. He is one of the fourth layer of narrators of the Prophet's hadith, which includes a layer after the middle of the followers, and he is regarded as reliable and Mufti by the people of hadith, the scholars of Jarh and Tadeel, and the books of transmology. Worship was his primary focus; he used to pray frequently and was enthralled by the Qur'an. In addition, he occupied positions alongside the companions of his disciples and the needy. It is a privilege to evaluate his contributions to science, as his life was characterized by charity and thoroughness.

© 2022 LARK, College of Art, Wasit University

DOI: https://doi.org/10.31185/

التابعي صفوان بن سُليم (رحمه الله) دراسة في سيرته التاريخية

ا.م.عبد الله علي مسعود / قسم التاريخ / كلية التربية الأساسية/ جامعة تكريت

الخلاصة:

هو احد التابعين ، والتابعون في التاريخ الإسلامي هم شخصيات إسلامية لم تعاصر النبي محمد (ﷺ)، وعاشت في فترة لاحقة بعد وفاته (في القرن الأول والقرن الثاني الهجري) ويمكن ان تكون عاشت في فترته ولم تره ، إنما امنت ودخلت للإسلام بعد وفاته، وكان لها دور كبير في فترة حياتهُم فتعلمت الحديث من الصحابة وعلمتهُ إلى غيرهم وكانوا من الذين يتبعون سنن النبي محمد (ﷺ) والصحابة(رضوان الله عليهم). وهو من الطبقة الرابعة من طبقات رواة الحديث النبوي التي تضم طبقة تلي الوسطى التابعين ورتبته عند أهل الحديث وعلماء الجرح والتعديل وفي كتب علم التراجم يعتبر ثقة ومُفتي عابد ، وقد بحثنا في المصادر عن سيرته ولم نجد له الكثير حول اسرته واغلب ما وجدناه هو دراسة في علم الحديث وكان كثير العبادة ومنشغل بقراءة القران فاكثر ما كان يهتم به العبادة (رحمه الله). وله مواقف مع اصحابه من التابعين (رحمهم الله) ومع الفقراء كان كريم النفس وزاهد في الحياة ويشرفنا ان نبحث ونتداول سيرته العلمية.

الكلمات المفتاحية: التابعين، التاريخ الاسلامي، السيرة، العبادة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله نبينا محمد المرسل رحمة للعالمين، وحجة على العباد أجمعين، وعلى آله وأصحابه الذين حملوا كتاب ربهم سبحانه وسنة نبيهم (ﷺ) إلى من بعدهم بغاية الأمانة والإتقان والحفظ التام للمعاني والألفاظ رضي الله عنهم وأرضاهم وجعلنا من أتباعهم بإحسان ، وان سبب اختياري لهذا الموضوع هو معرفة احوال التابعين التاريخية ودراسة سيرتهم العلمية واحوالهم الاجتماعية ، في الكلام عن عهد التابعين في الإسلام يمكن القول إنَّ التابعين هم المسلمون الذين لم يلتقوا رسول الله (ﷺ) بلْ التقوا أحدًا من صحابة رسول الله (ﷺ)، حيث عاش التابعون في الفترة التي جاءت بعد وفاة رسول الله(ﷺ)، ومن التابعين من ولد في عهد رسول الله (ﷺ) ولكنَّه لم يره ورأى الصحابة فُصُنِّفَ مع التابعين، وقد عدَّهم الإمام مسلم على عشرين تابعيًا، ومنهم أو مسلم الخولاني وأويس القرني وعمرو بن ميمون وغيرهم، وبناءً على هذا يكون عهد التابعين في الإسلام هو القرن الأول والثاني الهجري تقريبًا، حيث إنَّ آخر الصحابة توفِّي سنة (110هـ) هجرية وهو عامر بن واثلة (رضي الله عنه) ومن التقاه من المسلمين عُدَّ من التابعين، وقد اشتهر من التابعين مجموعة من الفقهاء والعلماء الذين اعتُبروا من أعظم فقهاء المسلمين في تاريخ الإسلام، أخذوا علمهم من صحابة رسول الله (ﷺ) مباشرة، أمثال: سعيد بن المسيَّب، الحسن البصري، أويس القرني، سعيد بن جبير وغيرهم ، فضل التابعين في الإسلام جدير بالذكر إنَّه كان للتابعين فضلٌ كبير في حفظ الدين الإسلامي ونشره وتعليمه للناس ومن الذين نحن بصددهم صفوان بن سليم (رحمه الله)، فقد تلقَّى التابعون العلم عن صحابة رسول الله(ﷺ) مباشرة، وهذا يعني أنَّهم أخذوا العلم الصحيح القويم ثمَّ اجتهدوا به وأفتوا وعلَّموا الناس أمور دينهم، خاصَّة وأنَّ أعدادهم كانت أكثر بكثير من أعداد الصحابة، وانتشارهم في الأمصار كان واسعًا جدًّا، وقد ورد فضل التابعين في القرآن الكريم والسُّنَّة النبوية المباركة، وفيما يأتي أبرز ما جاء من نصوص دينية تبيِّن فضل التابعين في الإسلام ، ومن هذا الكلام حديث النبي محمد (ﷺ)عن جابر بن سمرة (رضي الله عنه) إنَّ رسول الله (ﷺ) قال (أحسِنوا إلى أصحابي ثمَّ الَّذينَ يلونَهم ثمَّ الَّذينَ يلونَهم). (ابن حبان، 965: 6728)

وقد قسمت بحثي هذا الى ثلاث مباحث الاول حياته الشخصية والمبحث الثاني حياته العلمية وروايته للحديث النبوي والمبحث الثالث مروياته التاريخية.

المبحث الاول

حياته الشخصية

صفوان بن سُليم (رحمه الله) المدني، أَبُو عَبْد اللَّه ، الزهري، أَبُو الحارث، القُرشي،، الفقيه،. عابد اشتهر بعبادته، روي عنه انه كان يصلي فوق السطح في الليلة الباردة لكي لا يغلبه النوم، وفي الصيف في داخل البيت، قال أنس بن عياض: رأيت صفوان بن سليم ولو قيل له: غدًا القيامة، ما كان عنده مزيد على ما هو عليه من العبادة. قال سفيان بن عيُينة: حلف صفوان ألا يضع جنبه بالأرض حتى يلقى الله. فمكث على ذلك أكثر من ثلاثين عامًا، فلما حضرته الوفاة، واشتد به النزع وهو جالس، فقالت ابنته يا أبتي لو وضعت جنبك، فقال: يا بنية إذا ما وفيت لله بالنذر والحلف، فمات، وإنه لجالس.». (الذهبي، 1274: 365-369)

مات سنة (132 هـ)، وعمره اثنتين وسبعين سنة ' وهو من الطبقة الثالثة من طبقات رواة الحديث النبوي التي تضم طبقة تلي الوسطى التابعين ورتبتهُ عند أهل الحديث وعلماء الجرح والتعديل وفي كتب علم التراجم يعتبر ثقة مفتي عابد، وعند الإمام شمس الدين الذهبي ثقة حجة ، كثير الحديث مدني ممن روى له مسلم.

اسرته

بعد التدقيق في كتب التراجم والانساب لم نعثر على شيء بخصوص اسرته سوى نسب أبيه سُليم مولى حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، واشار البخاري الى ان لصفوان ولد اسمه محمد (البخاري، 869: 307)

و قال ابن سعد: كان ثقة، كثير الحديث، عابدا، وقال ابن المديني: ثقة. وعن أحمد بن حنبل قال: من الثقات، يستشفى بحديثه، وينزل القطر من السماء بذكره. وروى عبد الله بن أحمد، عن أبيه: ثقة من خيار عباد الله الصالحين ، وقال أبو حاتم والعجلي والنسائي: ثقة ، عن عبد العزيز بن أبي حازم قال: رافقني صفوان بن سليم إلى مكة، فما وضع جنبه في المحمل حتى رجع ، قال ابن عُيينة: حج صفوان، فذهبت بمِنى فسألت عنه، فقيل لي: إذا دخلت مسجد الخيف فأت المنارة، فانظر أمامها قليلا تجد شيخا.

إذا رأيته علمت أنه يخشى الله تعالى فهو صفوان بن سليم، فما سألت عنه أحدا حتى جئت كما قالوا، فإذا أنا بشيخ كما رأيته علمت أنه يخشى الله، فجلست إليه ؛ فقلت: أنت صفوان بن سليم ؟ قال: نعم ، وحج صفوان بن سليم وليس معه إلا سبعة دنانير فاشترى بها بدنة، فقيل له في ذلك، فقال:

إني سمعت الله يقول (وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ۖ) (26الحج) ، محمد بن يعلى الثقفي، عن المنكدر بن محمد قال ، كنا مع صفوان بن سليم في جنازة وفيها أبي وأبو حازم، وذكر نفرا من العباد، فلما صلي عليها، قال صفوان: أما هذا

فقد انقطعت عنه أعماله، واحتاج إلى دعاء من خلف بعد،فأبكى والله القوم جميعا ،وحدث يعقوب بن محمد الزهري، عن أبي زهرة مولى بني أمية، سمعت صفوان بن سليم يقول (في الموت راحة للمؤمن من شدائد الدنيا، وإن كان ذا غصص وكرب ثم ذرفت عيناه). (عبدالملك بن قاسم، 2009 م: 19)

قال قدامة بن محمد الخشرمي، عن محمد بن صالح التمار: كان صفوان بن سليم يأتي البقيع في الأيام فيمر بي، فاتبعته ذات يوم، وقلت: لأنظرن ما يصنع، فقنع رأسه، وجلس إلى قبر منها، فلم يزل يبكي حتى رحمته، وظننت أنه قبر بعض أهله، ومر بي مرة أخرى، فاتبعته، فقعد إلى جنب قبر غيره، ففعل مثل ذلك. فذكرت ذلك لمحمد بن المنكدر، وقلت: إنما ظننت أنه قبر بعض أهله، فقال محمد: كلهم أهله وإخوته، إنما هو رجل يحرك قلبه بذكر الأموات كلما عرضت له قسوة. قال: ثم جعل محمد يمر بي، فيأتي البقيع، فسلمت عليه ذات يوم، فقال: أما نفعك موعظة صفوان ؟ فظننت أنه انتفع بما ألقيت إليه منها ، قال أبو غسان النهدي ، سمعت سفيان بن عيينة وأعانه على الحديث أخوه، قال: حلف صفوان ألا يضع جنبه بالأرض حتى يلقى الله. فمكث على ذلك أكثر من ثلاثين عاما، فلما حضرته الوفاة، واشتد به النزع والعلز وهو جالس، فقالت ابنته: يا أبتي لو وضعت جنبك، فقال: يا بنية إذا ما وفيت لله بالنذر والحلف، فمات، وإنه لجالس ، قال سفيان: فأخبرني الحفار الذي يحفر قبور أهل المدينة، قال: حفرت قبر رجل، فإذا أنا قد وقعت على قبر فوافيت جمجمة، فإذا السجود قد أثر في عظام الجمجمة، فقلت لإنسان: قبر من هذا ؟ فقال: أوما تدري ؟ هذا قبر صفوان بن سليم ، وروى سهل بن عاصم، عن محمد بن منصور قال: قال صفوان بن سليم: أعطي الله عهدا أن لا أضع جنبي على فراش حتى ألحق بربي، فبلغني أن صفوان عاش بعد ذلك أربعين سنة لم يضع جنبه، فلما نزل به الموت، قيل له: رحمك الله ألا تضطجع ؟ قال: ما وفيت لله بالعهد إذا، فأسند، فما زال كذلك حتى خرجت نفسه ، قال: ويقول أهل المدينة: إنه بقيت جبهته من كثرة السجود ، وقال ابن أبي حازم: دخلت مع أبي على صفوان وهو في مصلاه، فما زال به أبي حتى رده إلى فراشه، فأخبرته مولاته قالت: ساعة خرجتم مات. وروى كثير بن يحيى، عن أبيه قال: قدم سليمان بن عبد الملك المدينة، وعمر بن عبد العزيز عامل عليها، قال: فصلى بالناس بالظهر ، ثم فتح باب المقصورة، واستند إلى المحراب، واستقبل الناس بوجهه، فنظر إلى صفوان بن سليم، فقال لعمر: من هذا ؟ ما رأيت أحسن سمتا منه. قال: صفوان،

قال: يا غلام كيس فيه خمسمائة دينار فأتاه به، فقال لخادمه: اذهب بها إلى ذلك القائم، فأتى حتى جلس إلى صفوان وهو يصلي، ثم سلم، فأقبل عليه، فقال: ما حاجتك ؟ قال: يقول أمير المؤمنين: استعن بهذه على زمانك وعيالك، فقال صفوان: لست الذي أرسلت إليه، قال: ألست صفوان بن سليم ؟ قال: بلى. قال: فإليك أرسلت، قال: اذهب فاستثبت، فولى الغلام، وأخذ صفوان نعليه وخرج، فلم ير بها حتى خرج سليمان من المدينة ، وقال الذهبي: مات صفوان سنة اثنتين وثلاثين ومائة. (الذهبي، 1274: 1985 م: ٣٦٨)

المبحث الثاني

حياته العلمية و روايته للحديث النبوي

من فضائل التابعي صفوان بن سليم (رحمه الله) كان قوام في الليل صوام في النهار وكان كثير البكاء عند زيارته لأهل القبور وكان له باع طويل في متابعة العلوم الشرعية في الفقه والحديث وقد تتلمذ الى عدة مشايخ منهم عبد الله بن سلمان الأغر المدني ، ثقة ، من اهل اصبهان المدينة عاش فيها وضيفته القاص.

عبد الرحمن بن هرمز الأعرج أبي داود الهاشمي المدني ، المتوفي (سنة 117 هـ) تابعي ومقرئ ولغوي مدني، وأحد رواة الحديث النبوي ، أبي إبراهيم حميد بن عبد الرحمن بن عوف القرشي المدني ، توفي سنة ست وتسعين وهو ابن خمس وتسعين سنة ، أبي أمامة أسعد بن سهل بن حنيف الأنصاري ، يكنى أبو أمامة ، عاش في المدينة أبي حمزة أنس بن مالك بن النضر الخزرجي الأنصاري النجاري ، المدينة المنورة-الحجاز عام (10 هـ).

توفي في البصرة-العراق عام 93 هـ العمر(103) وأماكن الإقامة ، البحرين - البحرين، المدينة المنورة - الحجاز، البصرة - العراق ، دمشق- سوريا وأبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي و أبي محمد سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي وعطاء بن يسار الهلالي أبي محمد المدني وأم سعد أسيرة بنت عمرو الجمحية ،وقد درس على يد صفوان بن سليم (رحمه الله) عدة تلاميذ بمختلف العلوم الشرعية ومن ابرز هؤلاء التلاميذ ، الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر التميمي اليربوعي أبي علي ، الخراساني ، ولد في سمرقند سنة(107 هـ) ونشأ بأبيورد و يزيد بن قيس أبي حبيب سويد أبي رجا الأزدي وعبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث العامري ، البصري، المدني، القرشي رتبته: صدوق حسن الحديث عاش في: المدينة، البصرة مولي: مولى عمر بن الخطاب و عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن أبي فروة القرشي المدني و سعيد بن مقلاص الخزاعي أبي يحيى والليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبي الحارث ومحمد بن مسلم بن شونيز الطائفي أبي عبد الله توفي (189 هـ) وأبي عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري وعيسى بن طهمان بن رامة الجشمي أبي بكر وعبد العزيز بن المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي المدني و محمد بن مطرف بن داود أبي غسان الليثي وإبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي وسفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي وأبي ضمرة أنس بن عياض بن ضمرة الليثي وأبي محمد عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي المدني وخلق كثير آخرهم وفاة أبو ضمرة الليثي.

المبحث الثالث

مرويات الحديث

عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة، من آل بنى الأزرق، عن المغيرة بن أبي بردة، وهو من بنى عبد الدار. أنه سمع أبا هريرة يقول جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله: إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ بِمَاءِ الْبَحْرِ ؟ فقال رسول الله (ﷺ) هو الطهور ماؤه، الحل ميتته. (أبو داود، 888: 41؛ الترمذي، 892: 52؛ النسائي، 915: 38)

عن مالك، عن محمد بن المنكدر، وعن صفوان بن سليم، أنهما أخبراه عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير، أنه تعشى مع عمر ابن الخطاب، ثم صلى ولم يتوضأ.

3- حدثني عن مالك، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله (ﷺ) قال :غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. (الشافعي، 820: 42)

عن مالك، عن صفوان بن سليم قال مالك: لا أدرى أعن النبي (ﷺ) أم لا أنه قال: (من ترك الجمعة ثلاث مرات، من غير عذر ولا علة، طبع الله على قلبه). (طبع الله على قلبه) أي ختم عليه وغشاه ومنعه ألطافه، فلا يصل إليه شئ من الخير. أو جعل فيه الجهل والجفاء والقسوة. أو صير قلبه قلب منافق. والطبع، بسكون الباء، الختم. وبالتحريك، الدنس ، وأصله الوسخ يغشى السيف، ثم استعمل فيما يشبه ذلك من الآثام والقبائح. (المناوي، ١٩٩٤ م: ١٣٣) ، عن بن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه يستحب أن تؤم المرأة النساء في الفرض والنفل، وبه قال الشافعي وكره أبو حنيفة، ومالك، لأنه يكره لها الأذان، فيكره ما يراد الأذان له، وفي رواية الحلبي وسليمان بن خالد عن أبي عبد الله عليه السلام قال (يؤمهن في النافلة فأما في المكتوبة فلا)(الميرزا النوري، ١٤١٤: ٤٤٣).

أن النبي محمد (ﷺ) (أمر ورقة بن عبد الله بن الحارث أن تؤم أهل دارها) (البيهقي، 1066: 130) ، وروى سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام (المرأة تؤم النساء قال لا بأس) (الميرزا النوري، ١٤١٤: ٤٤٣) وحجة مالك ضعيفة، لأن كراهة الأذان لكراهية رفع الصوت، ثم يبطل ما ذكروه بالصلوات التي لا أذان لها، كالجنازة، والمنذرة، والعيدين، والكسوف فتقف المرأة وسط النساء يدل على ذلك: ما رووه عن عائشة (أنها كانت تقف وسطهن) (البيهقي، 1066: 130) ، وعليه اتفق القائلين بإمامة النساء، ورووا عن صفوان بن سليم أنه قال (من السنة إن صلت بنسوة أن تقف وسطهن).

ومن طريق الأصحاب: ما رواه بعض أصحابنا (عن المرأة تؤم النساء، قال ، نعم تقف وسطهن) (الميرزا النوري، ١٤١٤: 427) وأما الروايتان عن أهل البيت عليهم السلام فهما نادرتان لا عمل عليهما ولو أم الرجال والنساء قام الرجال خلفه وتأخر النساء، ولو كان رجلا واحدا " كن ولأن النساء من أهل الفرض فسنت لهن الجماعات، كالرجال ، وقال أبو حنيفة ومالك: إنه مكروه - وحكي عن نافع وعمر بن عبد العزيز - لأن الأذان يكره لهن، وهو دعاء إلى الجماعة، فكرهت لهن (المجموع، 1954: 199؛ المغني، 1968م: 36؛ اللباب، 2010:80؛ الباجي، 1013:236؛ الشعراني، 1304:173) ، وعلة كراهة الأذان رفع الصوت المنهي عنه، بخلاف الجماعة ، ولأن من الصلوات ما لا يؤذن لها ومن سننها الجماعة ، ولأنه يستحب لها الإقامة، فدل ذلك على ثبوت الجماعة في حقها ، إذا أمت المرأة النساء، استحب أن تقف وسطهن في صفهن، ولا نعلم فيه خلافا، لأن صفوان بن سليم قال: من السنة أن تصلي المرأة بنساء تقف وسطهن (المزني، 2008: 878).

ومن طريق الخاصة: ما رواه بعض أصحابنا عن المرأة تؤم النساء؟

قال ، " نعم تقف وسطهن " (الطوسي، 2020: 1050; الاستبصار، 1956-1957:1654).

ولأن ذلك أستر لها كالعراة ، فإن تقدمت وصلت، كره، وصحت صلاتهن، كالرجل لو صلى وسط الرجال.

قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): من حج إلى مكة ثم قصدني في مسجدي كتبت له حجتان مبرورتان (المتقي الهندي، 2005: ٥ / ١٣٥ / ١٢٣٧٠).

قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): من زارني في حياتي وبعد موتي، كان في جواري يوم القيامة. (بن سليمان، 2003: ٤٨٨)

وعنه (صلى الله عليه وسلم): من زارني محتسبا إلى المدينة كان في جواري يوم القيامة. (أنس، 796: 488)

وفيه أيضا عن صفوان بن سليم: " لا يحتكر إلا الخوانون. " (المتقي الهندي، 2008: 621).

لو أن رجلا صلى المكتوبة أربعا فظن أنه صلى ثلاثا فأضاف إليها ركعة فلما صلى الخامسة بسجدتيها ذكر أنه قد كان أتم صلاته ، قال ، يرجع ويجلس ولا يضيف إليها ركعة أخرى ثم يسلم ويسجد لسهوه بعد السلام ، وقال وإن كان لم يصل من الخامسة إلا أنه ركع وسجد سجدة رجع أيضا فجلس وسجد لسهوه قلت أرأيت اماما سها فصلى خمسا فتبعه قوم ممن خلفه يقتدون به وقد عرفوا سهوه وقوم سهوا بسهوه وقوم قعدوا فلم يتبعوه، قال ، يعيد من اتبعه عامدا وقد تمت صلاة الامام وصلاة من اتبعه على غير تعمد وصلاة من قعد ولم يتبعه ويسجد الامام لسهوه ومن سها بسهوه سجدتين بعد السلام ويسجد معه من لم يتبعه على سهوه ولا

يخالف الامام ، قال ابن القاسم ، لان رسول الله (ﷺ) قال إنما جعل الامام ليؤتم به فعلى من خلف الامام ممن لم يتبعه وقعد أن يسجد مع الامام في سهوه وإن لم يسه ،وقال ابن شهاب فيمن لم يسهَ مع الامام وقد سها الامام فسجد فعليه أن يسجد مع الامام لان رسول الله (ﷺ) قال إنما جعل الامام ليؤتم به من حديث ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ، قال ، قال مالك فيمن افتتح الصلاة فقرأ وركع ونسي السجود ثم قام فقرأ وركع ثانية قال إن ذكر أنه لم يسجد قبل أن يركع الثانية فليسجد سجدتين وليقم وليبتدئ القراءة

قراءة الركعة الثانية وان هو لم يذكر حتى يركع الركعة الثانية فليلغ الركعة الأولى ويمضى في هذه الركعة الثانية ويجعلها الأولى ، قلت ، ما معنى قول ملك حتى يركع أهو إذا ركع في الثانية فقد بطلت الأولى أم حتى يرفع رأسه من الركعة الثانية ، قال ، بل حتى يرفع رأسه من الركعة الثانية ، قال ، وقال مالك فيمن افتتح الصلاة فقرأ وركع وسجد سجدة ونسي السجدة الثانية حتى قام فقرأ وركع الركعة الثانية ورفع منها رأسه قال ، يلغى الركعة الأولى وتكون أول صلاته الركعة الثانية وكذلك كل ركعة من الصلاة لم تتم بسجدتيها حتى يركع بعدها ألغى الركعة التي قبلها التي سجد فيها سجدة واحدة لأنها لم تتم بسجدتيها. وان ذكر أنه ترك سجدة من الركعة الأولى قبل أن يركع الثانية وقد قرأ أو قبل أن يرفع رأسه من الركعة التي تليها فليرجع ويسجد السجدة التي نسيها ثم يبتدئ القراءة التي قرأ بين الركعتين ، وقال مالك من تكلم في صلاته ناسيا بنى على صلاته ثم سجد بعد السلام وإن كان مع الامام فان الامام يحمل ذلك عنه (ابن وهب) وقد قال ربيعة وابن هرمز ويحيى بن سعيد ليس على صاحب الامام سهو فيما نسي معه من تشهد أو غيره وقد تكلم رسول الله (ﷺ) في صلاته وهو الامام وسجد لسهوه بعد السلام لان الكلام زيادة.

من حديث مالك عن داود بن الحصين أن أبا سفيان مولى ابن أبي أحمد أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول صلى لنا رسول الله (ﷺ) صلاة العصر فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين فقال أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت فقال رسول الله (ﷺ) كل ذلك لم يكن فقال قد كان بعض ذلك يا رسول الله فأقبل رسول الله (ﷺ) على الناس فقال أصدق ذو اليدين فقالوا نعم فقام رسول الله (ﷺ) فأتم ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدتين بعد السلام وهو جالس ، قلت ، أرأيت أن شرب في صلاته ساهيا ولم يكن سلم أيبتدئ أم يبنى قال ، لم أسمع من مالك فيه شيئا إلا أنه بلغني أن قوله قديما أنه يتم الصلاة ويسجد لسهوه ، قال ، وقال مالك فيمن منها عن سجدة من ركعة أو عن ركعة أو عن سجدتي السهو إذا كانتا قبل السلام فإنه إن كان قريبا رجع فبنى وإن كان قد ذهب وتباعد فإنه يستأنف ولا يبني ، وقال مالك فيمن سها فلم يدر أثلاثا صلى أو أربعا ففكر قليلا فاستيقن أنه صلى ثلاثا قال لا سهو عليه ، وقال مالك فيمن سها في الرابعة فلم يجلس مقدار التشهد حتى صلى خامسة قال يرجع فيجلس فيتشهد ويسلم ثم يسجد لسهوه وقد تمت صلاته ،

(ابن وهب) عن مالك بن أنس وهشام بن سعد أن زيد بن أسلم حدثهما عن عطاء بن يسار أن رسول الله (ﷺ) قال إذا شك أحدكم في صلاته فلا يدرى كم صلى أثلاثا أم أربعا فليقم فليصل ركعة ثم يسجد سجدتين قبل السلام (ابن وهب) وأخبرني جرير بن حازم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله (ﷺ) صلى خمس ركعات ثم سجد سجدتين وهو جالس ولم يعد لذلك صلاته (ابن وهب) قال مالك وبلغني أن ابن مسعود صلى الظهر أو العصر ساهيا خمس ركعات فسجد سجدتي السهو

بعد السلام لسهوه ولم يعد لذلك صلاته (علي بن زياد) عن سفيان عن الحسين عن عبيد الله عن إبراهيم عن علقمة أنه صلى بهم الظهر خمسا أو العصر فقيل له صليت خمسا فقال وتقول أنت ذلك يا أعور قال قلت نعم فقام فسجد سجدتين فقال هكذا فعل رسول الله (ﷺ)، (ابن وهب) عن مالك والليث وعمرو بن الحارث أن ابن شهاب أخبرهم عن عبد الرحمن الأعرج أن عبد الله بن بحينة حدثه أن رسول الله (ﷺ) قام في اثنتين من الظهر فلم يجلس فلما قضى صلاته سجد سجدتين يكبر في كل سجدة وهو جالس قبل أن يسلم وسجدهما الناس معه مكان ما نسي من الجلوس (قال سحنون) فلهذه الأحاديث يسجد في الزيادة بعد السلام وفى النقصان قبل السلام (وكيع) عن سفيان الثوري عن خصيف عن أبي عبيدة قال قال عبد الله بن مسعود إذا قام أحدكم في قعود أو قعد في قيام أو سلم في الركعتين فليتم ثم ليسلم ثم ليسجد سجدتين يتشهد فيهما ويسلم،

قال سحنون ، ذكرت هذا الحديث لان ابن مسعود رأى أن السلام لا يقطع الصلاة على السهو ، وكيع: عن الربيع بن صبيح عن الحسن في رجل صلى المغرب أربعا قال تجزئه ويسجد سجدتين لسهوه قلت ، أرأيت لو أن رجلا افتتح الصلاة فقرأ وركع وسجد سجدة ونسي السجدة الثانية حتى قام فقرأ ونسي ان يركع في الثانية وسجد للثانية سجدتين أيضيف شيئا من هذا السجود الثاني إلى الركعة الأولى قال لا قلت له لم قال لان نيته في هذا السجود إنما كانت لركعة ثانية فلا تجزئه أن يجعلها لركعته الأولى ولكن يسجد سجدة فيضيفها إلى ركعته الأولى فتصير ركعة وسجدتين قلت فان قام بعد ما ركع في الأولى وسجد سجدة فقرأ وركع فذكر وهو راكع أنه لم يسجد لركعته الأولى الا سجدة واحدة قال يسجد السجدة التي بقيت عليه من الركعة الأولى ما لم يرفع رأسه من الركوع قال وكان مالك يقول إذا ركع وقد نسي سجدة من الركعة التي قبلها ترك ركوعه هذا الذي هو فيه وخر ساجدا لسجدته التي نسي من الركعة التي قبلها قبل هذا الركوع ما لم يرفع رأسه. وكأن يقول عقد الركعة رفع الرأس من الركوع قال وقال مالك فيمن صلى نافلة ثلاث ركعات ساهيا فإنه يضيف إليها ركعة أخرى ويسجد لسهوه إذا فرغ من الرابعة وان ذكر قبل أن يركع في الثالثة قعد وسلم وسجد بعد السلام,

قال ابن القاسم ، أرى سجوده في النافلة إذا صلى ثلاثا وبنى عليها فصلى أربعا فسجدناها قبل السلام لأنه نقصان ، وقال مالك في السهو في التطوع والمكتوبة سواء في ذلك ، والسهو على الرجال والنساء سواء (ابن

وهب) عن ابن لهيعة أن عبد الرحمن الأعرج حدثه أن رسول الله (ﷺ) قال في كل سهو سجدتان وقال سعيد بن المسيب وابن شهاب وعطاء بن أبي رباح سجدتا السهو في النوافل كسجدتي السهو في

المكتوبة (قال ابن وهب) وقال ذلك والليث ويحيى بن سعيد (قال ابن القاسم) وقال مالك إذا نسي الرجل التشهد في الصلاة حتى سلم قال إن ذكر ذلك وهو في مكانه سجد لسهوه وإن لم يذكر ذلك حتى يتطاول فلا شيء عليه

إذا ذكر الله قال وليس كل الناس يعرف التشهد قاله مالك (قال ابن القاسم) وكذلك سهوه عن التشهدين جميعا لا يراه بمنزلة غيره من الصلوات فيما يسهو عنه قال والتكبير قال فيه مالك ان نسي تكبيرة واحدة أو نحو ذلك رأيته خفيفا ولم ير عليه شيئا وان نسي أكثر من ذلك أمره مالك أن يسجد لسهوه قبل السلام قال وقال مالك من وجب عليه سجود السهو بعد السلام فترك أن يسجدهما نسي ذلك فليسجدهما ولو بعد شهر متى ما ذكر ذلك وإن كان إنما هو سهو وجب عليه أن يسجدهما قبل السلام فنسى حتى قام من مجلسه ذلك وتباعد قال فليعد صلاته قال وإن كان ذكر أنه لم يسجد لسهوه بحضرة ما سلم وسهوه الذي وجب عليه قبل السلام فليسجدهما وليسلم وتجزئان عنه بمنزلة رجل قام من أربع ثم ذكر فليرجع جالسا وليسلم وليسجد لسهوه, قلت له فإن كان سهوه سهوا يكون السجود فيه قبل السلام مثل أن ينسى بعض التكبير أو ينسى سمع الله لمن حمده مرة أو مرتين أو الله أكبر أو التشهدين فنسي أن يسجد حتى طال ذلك وأكثر من الكلام أو انتقض وضوءه قال أما التشهد أو التكبيرة والاثنتان وسمع الله لمن حمده مرة أو مرتين فإذا انتقض وضوءه أو طال كلامه فلا أرى عليه سجودا ولا شيئا ، فما بال الذي يكون سجوده بعد السلام قال لان ذلك ليس من الصلاة وهو بعد السلام وأما هذا فقد تكلم فصار السلام فصلا إذا طال الكلام أو انتقض وضوءه لان السجود إنما كان عليه قبل السلام ، قال مالك، أما الذي ينسى سمع الله لمن حمده ثلاثا أو أكثر أو من التكبير مثل ذلك فأرى عليه الإعادة إذا طال كلامه أو قام فأكثر من ذلك (قال سحنون) (الذهبي، 1985 م: 764) ، وقد سجد علقمة بعد الكلام سجدتي السهو وقال هكذا صنع بنا عبد الله بن مسعود (وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي بن فرس بن جمجمة بن سفيان بن الحارث بن عمرو بن عبيد بن رؤاس (المتوفى 196 أو 197هـ) الإمام الحافظ محدث العراق أبو سفيان الرؤاسي الكوفي أحد الأعلام ولد سنة تسع وعشرين ومئة قاله أحمد بن حنبل وقال خليفة وهارون بن حاتم ولد سنة ثمان وعشرين واشتغل في الصغر. ورؤاس بطن من قيس عيلان.(الإمام مالك، 1999:١٤٤)

وقال الحسن ما كان في المسجد (قال ابن القاسم) قال مالك ، من سها سهوين أحدهما يجب عليه قبل السلام والآخر بعد السلام قال يجزئه عنهما جميعا أن يسجد قبل السلام قال وقلت لمالك انه يلينا قوم يرون خلاف ما ترى في السهو يرون أن ذلك عليهم بعد السلام فيسهو أحدهم سهوا يكون عندنا سجود ذلك السهو قبل السلام

ويراه الامام بعد السلام فيسجد بنا بعد السلام قال اتبعوه فان الخلاف أشد قلت لابن القاسم فان وجب على رجلِ سجود السهو بعد السلام فسجدهما قبل السلام قال لا أحفظ عن مالك فيه شيئا وأرجو أن يجزئ عنه على القول في الامام الذي يرى خلاف ما يرى من خلفه ،قال مالك فيمن نسي الجلوس من ركعتين حتى نهض عن الأرض قائما واستقل عن الأرض مالك فيمن نسي الجلوس من ركعتين حتى نهض عن الأرض قائما واستقل عن الأرض فليتماد قائما ولا يرجع جالسا وسجوده لسهوه قبل السلام

قال سحنون قال ابن وهب وقد قام النبي (ﷺ) من اثنتين وعمرو ابن مسعود وسجدوا كلهم للسهو قال ثم سمعته يقول بعد ذلك في الامام إذا جعل موضع سمع الله لمن حمده الله أكبر أو موضع الله أكبر سمع الله لمن حمده قال أرى أن يرجع فيقول الذي كان عليه فإن لم يرجع حتى يمضى سجد سجدتي السهو قبل السلام (قال ابن القاسم) والرجل في خاصة نفسه عندي مثل الامام ، وقال مالك من نسي سمع الله لمن حمده قال أرى ذلك خفيفا بمنزلة من نسي تكبيرة أو نحوها و في كل سهو يكون بعد السلام فيسجده الرجل بعد سلامه ثم يحدث في سجوده انه لا تنتقض صلاته وقد تمت صلاته ولا شيء عليه.

عليه أن يتوضأ ويقضى سجدتي السهو بعد السلام ، عن سفيان عن يونس عن الحسن والمغيرة عن إبراهيم أنهما قالا في الرجل تفوته من صلاة الامام ركعة وقد سها فيها الامام فان يسجد مع الامام سجدتي السهو ثم يقضي الركعة بعد ذلك قال ، وإن كان سجود الامام بعد السلام فإنه يسجد معه ثم يقوم فيقضى أرأيت هذا الذي فاته بعض صلاة الامام فسلم الامام وعليه سجدنا السهو بعد السلام فسجدهما الامام فأمر مالك هذا أن يجلس حتى يسلم الامام من سهوه ثم يقوم فيقضي أيتشهد في جلوسه كما يتشهد الامام في سهوه وهو يلبث حتى يفرغ الامام ولم يقم قال لا ولكن يدعو ، قلت ، وهذا قول مالك قال نعم,

فإن لم يذكر الا بعد ما ركع قال قد اختلف فيه قول مالك ولكن أحب إلي أن يرجع ما لم يرفع رأسه من الركوع (قلت) أرأيت لو صلى الفريضة فلما صلى أربع ركعات قام فصلى خامسة ساهيا قال هذا يجلس ولا يزيد شيئا ويسلم ويسجد لسهوه (قلت) وهذا قول مالك قال نعم (قلت) وكان مالك يفرق بين الفريضة في هذا وبين النافلة قال نعم (ما جاء في التشهد والسلام) قال وقال مالك لا أعرف في التشهد بسم الله الرحمن الرحيم ولكن يبدأ بالتحيات لله قال وكان يستحب تشهد عمر بن الخطاب (قلت) لابن القاسم بأيهما يبدأ إذا قعد بالتشهد أم بالدعاء في قول مالك قال بالتشهد قبل الدعاء وتشهد عمر التحيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبد الله ورسوله,

قلت لابن القاسم أرأيت الامام كيف يسلم قال واحدة قبالة وجهه و يتيامن قليلا، قال، فقلت له فالرجل في خاصة نفسه قال واحدة ويتيامن قليلا قال، ومن كان خلف الامام إن كان على يساره أحد رد عليه ،قال، وسلام

الرجال والنساء من الصلاة سواء قال وقال مالك إذا كان خلف الامام فليسلم عن يمينه ثم يرد على الامام قال، فقلت له كيف يرد على الامام أعليك السلام أم السلام عليكم قال كل ذلك واسع وأحب إلى السلام عليكم قلت، وأي شيء يقول مالك فيمن كان خلف الامام فسلم رجل عن يساره فيرد عليه أيسمعه قال يسلم سلاما يسمع نفسه ومن يليه ولا يجهر ذلك الجهر قال وقال مالك في الامام إذا سها فسلم ثم سجد لسهوه

ثم سلم قال سلامه من بعد سجوده للسهو كسلامه قبل ذلك في الجهر ومن خلفه يسلمون من بعد سجود السهو كما يسلمون قبل ذلك في الجهر قال وقال مالك في امام مسجد الجماعة أو مسجد من مساجد القبائل

قال إذا سلم فليقم ولا يقعد في الصلوات كلها قال وأما إذا كان اماما في السفر أو اماما في فنائه ليس بإمام جماعة فإذا سلم فإن شاء تنحى وان شاء أقام , وقد سلم النبي (ﷺ) واحدة وأبو بكر وعمر وعثمان وعمر بن عبد العزيز وأبو رجاء العطاردي والحسن (مالك) عن نافع أن ابن عمر كان يسلم على يمينه ثم يرد على الامام وبه يأخذ مالك اليوم وقال مالك وإن كان على يساره أحد رد عليه ،ابن وهب عن سعيد بن أبي أيوب عن زهرة بن معبد القرشي أنه رأى سعيد بن المسيب يسلم عن يمينه وعن يساره ثم يرد على الامام وكان مالك يأخذ به ثم تركه ابن وهب عن يونس بن يزيد أن أبا الزناد أخبره قال سمعت خارجة بن زيد بن ثابت يعيب على الأئمة قعودهم بعد التسليم وقال إنما كانت الأئمة ساعة تسلم تنقلع مكانها (قال ابن وهب) وبلغني عن ابن شهاب أنها السنة قال ابن وهب ، قال بن مسعود يجلس فوق الرضف (بن سليم، ١٣٩٩: 661) ، خير له من ذلك , وبلغني عن أبي بكر الصديق انه كان إذا سلم لكأنه على الرضف حتى يقوم وان عمر بن الخطاب قال جلوسه بعد السلام بدعة

ما جاء في الامام يحدث ثم يقدم غيره

قلت ، أرأيت الامام يحدث ثم يقدم غيره أيكون هذا الذي قدم اماما للقوم قبل أن يبلغ موضع الامام الأول الذي كان يصلي بالقوم قال ، لم أسمع من مالك فيه شيئا إلا أن مالكا قال إذا أحدث الامام فله أن يستخلف قلت أرأيت أن قال يا فلان تقدم فتكلم أيكون هذا خليفة وترى صلاتهم تامة أم تراه اماما أفسد صلاته عامدا قال هذا لما أحدث خرج من صلاته فله أن يقدم ويخرج فان تكلم لم يضرهم ذلك لأنه في غير صلاة قلت فان خرج ولم يستخلف أيكون للقوم أن يستخلفوا أم يصلون وحدانا وقد خرج الامام الأول من المسجد وتركهم قال أرى أن يتقدمهم رجل فيصلي بهم بقية صلاتهم وهو قول مالك قلت فان صلوا وحدانا قال لم أسمعه من مالك ولا يعجبني ذلك وصلاتهم تامة والامام إذا أحدث أو رعف فينبغي له أن يخرج مكانه وإنما يضرهم أن لو تمادى فصلى بهم فأما إذا لم يفعل وخرج فإنه لا يضر أحدا فان تكلم وكان فيما يبني عليه أبطل على نفسه وإن كان فيها لا يبني عليه فهو في غير صلاة بالحدث أو بغيره مما لا يبني عليه.

قال مالك في امام أحدث فقدم رجلا قد فاتته ركعة قال إذا صلى بهم هذا المقدم ركعة جلس في ركعته لأنها ثانية للامام الذي استخلفه وإنما يصلي بهم هذا المستخلف بقية صلاة الامام الأول ويجتزئ بما قرأ الامام الأول وقد قاله الشعبي تجزئه قراءته إن كان قرأ وتكبيره إن كان كبر من حديث وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر الشعبي قال ، فقلت إذا صلى بهم تمام صلاة الذي استخلفهُ كيف يصنع في قول مالك قال ،

يقعد فيتشهد ثم يقوم ويثبتون حتى يتم صلاته ثم يسلم بهم وهذا قول مالك قلت ، أرأيت اماما أحدث وهو راكع فاستخلف رجلا كيف يصنع المستخلف قال ، يرفع بهم هذا المستخلف رأسه وتجزئهم الركعة.

ما جاء في غسل الجمعة

قال مالك فيمن اغتسل يوم الجمعة للجمعة غداة الجمعة ثم غدا إلى المسجد وذلك رواحه ثم انتقض وضوءه قال يخرج ويتوضأ ويرجع ولا ينتقض غسله قال ، مالك وان وهو اغتسل للرواح للجمعة ثم تغدى أو نام فليعد الغسل حتى يكون غسله متصلا بالرواح قلت له أرأيت أن غدا للرواح وقد اغتسل ثم خرج من المسجد في حوائجه ثم رجه هل ينتقض غسله قال لم أحفظ من مالك في هذا شيئا قال وأرى ان خرج إلى شيء قريب أن يكون على غسله وان طال ذلك وكثر انتقض غسله قال وقال مالك لا بأس أن يغتسل غسلا واحدا للجمعة وللجنابة ينويهما جميعا وقد قاله ابن عمر وعمر بن عبد العزيز ويزيد بن أبي حبيب من حديث ابن وهب (قال) وقال مالك ليس على العبيد ولا على النساء ولا على الصبيان جمعة فمن شهدها منهم فليغتسل (ابن وهب) عن مالك أن صفوان بن سليم حدثهم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله (ﷺ) أنه قال الغسل يوم الجمعة واجب على كل مسلم (علي بن زياد) عن سفيان عن سعيد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن محمد بن ثوبان عن رجل من أصحاب النبي (ﷺ) من الأنصار قال قال رسول الله (ﷺ) حق على كل مؤمن أن يغتسل يوم الجمعة ويتسوك ويمس من طيب إن كان له.

عن سفيان عن يونس عن الحسن قال إذا أحدث الرجل يوم الجمعة بعد الغسل توضأ (قال ابن وهب) وقاله عطاء بن أبي رباح (ما جاء فيمن زحمه الناس يوم الجمعة) (قلت) أرأيت أن هو زحمه الناس يوم الجمعة بعد ما ركع مع الامام الركعة الأولى فلم يقدر أن يسجد حتى ركع الامام الركعة الثانية (قال) لا أرى أن يسجد وليركع مع الامام هذه الركعة الثانية ويلغي الأولى ويضيف إليها أخرى وهذا قول مالك (قال مالك) من أدرك الركعة يوم الجمعة فزحمه الناس بعد ما ركع مع الامام الأولى فلم يقدر على السجود حتى فرغ الامام من صلاته قال يعيد الظهر أربعا (قلت) أرأيت أن هو زحمه الناس يوم الجمعة بعد ما ركع مع الامام

الأولى فلم يقدر على أن يسجد حتى ركع الامام الركعة الثانية قال لا أرى أن يسجد وليركع مع الامام الركعة الثانية ويلغى الأولى وقال مالك من زحمه الناس يوم الجمعة بعد ما ركع الامام وقد ركع مع ركعة فلم يقدر

على أن يسجد معه حتى سجد الإمام وقام قال فليتبعه ما لم يخف أن يركع الامام الركعة الثانية (قال ابن القاسم) فان خاف أن يركع الامام الركعة الثانية ألغى التي فاتته ودخل مع الامام فيما يستقبل (قلت) أرأيت أن هو صلى مع الامام ركعة بسجدتيها يوم الجمعة ثم زحمه الناس في الركعة الثانية فلم يقدر على أن يركعها مع الامام حتى فرغ الامام من صلاته قال يبنى على صلاته ويضيف إليها ركعة أخرى وهو قول مالك (قال ابن القاسم) وقال مالك ان زحمه الناس فلم يستطع السجود الأعلى ظهر أخيه أعاد الصلاة (قيل) له أفي الوقت وبعد الوقت قال يعيد ولو بعد الوقت وكذلك قال مالك.

ما جاء فيمن أدرك ركعة يوم الجمعة

قال ابن القاسم أخبرني عبد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر قال ، قال رسول الله (ﷺ) (من أدرك ركعة من الجمعة فليضف إليها أخرى أو ليصل إليها أخرى) (قال ابن القاسم) من فاتته ركعة يوم الجمعة ثم سلم الامام من صلاته قال يقوم فيصلى ركعة يقرأ فيها سورة الجمعة يستحب له ذلك مالك من غير أن يراه واجبا عليه ويأمره بأن يجهر فيها بالقراءة وقال مالك من أدرك الجلوس يوم الجمعة صلى أربعا

عن سفيان عن أبي إسحاق وعن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال من أدرك ركعة يوم الجمعة فقد أدرك الجمعة ومن فاتته الركعتان فليصل أربعا ، عن سفيان عن أشعث عن نافع عن ابن عمر قال من أدرك ركعة من الجمعة أضاف إليها أخرى وان أدركهم جلوسا صلى أربعا ، عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن الأسود وعلقمة قالا إذا أدرك الركعة من الجمعة أضاف إليها أخرى وان أدركهم جلوسا صلى أربعا (وكيع) عن يس الزيات عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال قال رسول الله (ﷺ) (من أدرك يوم الجمعة ركعة فليضف إليها أخرى ومن فاتته الركعتان فليصل أربعا أو قال الظهر).

صفوان بن سليم وقصة القميص

جاء رجُلٌ من أهل الشَّام فقال: دُلُّوني على صفوان بن سليم، فإنِّي رأيتُه دخل الجَنَّة، فقلتُ: بأيِّ شيء؟ قال: بقميص كساه إنسانًا ، قال بعضُهم: سألتُ صفوان عن قصَّة القميص، فقال: خرجتُ من المسجد في ليلة بارِدة فإذا رجُل عريان، فنزعتُ قَميصي فكسوته؛ (ابن الجوزي، 2004: 154)

الضَّبِّيُّ حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمّدٍ وأبو عَلْقَمَةَ الفَرْوِيُّ قالا: حدّثنا صفوانُ بنُ سُلَيْمٍ عنْ عبدِ اللهِ بنِ سَلمانَ عنْ أبيهِ عنْ أبي هريرةَ قال: قالَ رسولُ اللهِ صلّى الله عليهِ وسلَّمَ: (إنَّ اللهَ يبْعَثُ ريحاً منَ اليَمَنِ ألْيَنَ منَ الحَريرِ فلا تَدَعُ أحَداً في قلْبِهِ ـ قال أبو عَلْقَمَةَ مثقالُ حبَّةٍ وقالَ عبدُ العزيزِ مثْقالُ ذرّةٍ ـ من إيمانٍ إلّا قَبَضَتْهُ) من كتاب الإيمانِ، رقم الحديث 117/ 185)).

وعن محمد بن أبي منصور قال: قال صفوان بن سليم أعطى الله عهداً أن لا أضع جنبي على فراشٍ حتى الحق بربي قال: فبلغني أن صفوان عاش بعد ذلك أربعين سنة لم يضع جنبه فلما نزل به الموت قيل له: رحمك الله ألا تضطجع؟ قال ما وفيتُ لله بالعهد إذاً.(ص384: صفوة الصفوة: المكتبة الشاملة)

وعن أبي مروان مولى بني تميم قال: انصرفت مع صفوان بن سليم من العيد إلى منزله فجاء بخبز يابس فجاء سائل فوقف على الباب وسأل فقام صفوان إلى كوّة في البيت فأخذ منها شيئا فأعطاه فاتّبعت ذلك السائل لأنظر ما أعطاه. فإذا هو يقول: أعطاه الله افضل ما أعطى أحداً من خلْقه فقلت ما أعطاك؟ قال: أعطاني ديناراً. (ص385: صفوة الصفوة: المكتبة الشاملة)

عن سعيد بن كثير بن يحيى قال: قدم سليمان بن عبد الملك المدينة وعمر بن عبد العزيز عامله عليها. قال: فصلى بالناس الظُهر ثم فتح باب المقصورة واستند إلى المحراب واستقبل الناس بوجهه، فنظر إلى صفوان بن سليم عن غير معرفة فقال: يا عمر مَن هذا الرجل، ما رأيت سَمْتاً أحسن منه؟ قال: يا أمير المؤمنين هذا صفوان بن سليم. قال: يا غلام كيس فيه خمس مائة دينار. فآتى بكيس فيه خمس مائة دينار فقال لخادمه: ترى هذا الرجل القائم يصلي فوصفه للغلام حتى أثبته فخرج الغلام بالكيس حتى جلس إلى صفوان فلما نظر إليه صفوان ركع وسجد ثم سلم واقبل عليه فقال: ما حاجتك؟ قال: امرني أمير المؤمنين، وهو ذا ينظر إليك والىّ أن ادفع هذا الكيس وفيه خمسُ مائةِ دينارٍ إليك وهو يقول: استعِنْ بهذا على زمانك وعلى عيالك. فقال صفوان للغلام: ليس أنا بالذي أرسلت إليه. فقال له الغلام: ألست صفوان بن سليم؟ قال: بلى أنا صفوان بن سليم. قال: فإليك أُرسِلت. قال: اذهب فاستثبت فإذا أثبت فهلم. فقال الغلام: فأمسك الكيس معك واذهبُ. قال: لا، إذا أمسكتُ كنتُ قد أخذتُ، ولكن اذهب فاستثبت فأنا ها هنا جالس. فولّى الغلام فأخذ صفوان نعليْه وخرج فلم يُرَ بها حتى خرج سليمان من المدينة. (ص385: صفوة الصفوة: المكتبة الشاملة)

أبو مصعب قال لي ابن أبي حازم: دخلت أنا وأبي نسأل عنه، يعني صفوان بن سليم وهو في مصلاّه فما زال به أبي حتى ردّه إلى فراشه فأخبرْتني مولاته أنْ ساعةَ خرجتُم ماتَ. (ص385: صفوة الصفوة: المكتبة الشاملة)

عن سعيد بن كثير بن يحيى قال: قدم سليمان بن عبد الملك المدينة وعمر بن عبد العزيز عامله عليها. قال: فصلى بالناس الظُهر ثم فتح باب المقصورة واستند إلى المحراب واستقبل الناس بوجهه، فنظر إلى صفوان بن سليم عن غير معرفة فقال: يا عمر مَن هذا الرجل، ما رأيت سَمْتاً أحسن منه؟ قال: يا أمير المؤمنين هذا صفوان بن سليم. قال: يا غلام كيس فيه خمس مائة دينار. فآتى بكيس فيه خمس مائة دينار فقال لخادمه: ترى هذا الرجل القائم يصلي فوصفه للغلام حتى أثبته فخرج الغلام بالكيس حتى جلس إلى صفوان فلما نظر إليه صفوان ركع وسجد ثم سلم واقبل عليه فقال: ما حاجتك؟ قال: امرني أمير المؤمنين، وهو ذا ينظر إليك والىّ

أن ادفع هذا الكيس وفيه خمسُ مائةِ دينارٍ إليك وهو يقول: استعِنْ بهذا على زمانك وعلى عيالك. فقال صفوان للغلام: ليس أنا بالذي أرسلت إليه. فقال له الغلام: ألست صفوان بن سليم؟ قال: بلى أنا صفوان بن سليم. قال: فإليك أُرسِلت. قال: اذهب فاستثبت فإذا أثبت فهلم. فقال الغلام: فأمسك الكيس معك واذهبُ. قال: لا، إذا أمسكتُ كنتُ قد أخذتُ، ولكن اذهب فاستثبت فأنا ها هنا جالس. فولّى الغلام فأخذ صفوان نعليْه وخرج فلم يُرَ بها حتى خرج سليمان من المدينة. (ص385: صفوة الصفوة: المكتبة الشاملة)

الخاتمة

1- تناولنا سيرة التابعي صفوان بن سُليم (رحمه الله) وتاريخ وفاته سنة 132 هـ

2- تناولنا موضوع اساتذته (شيوخه) وطلابه (تلاميذه)

3- دراسة في علم الحديث الذي تناوله التابعي صفوان (رحمه الله)

4- تناولنا دراسة حول مواقفه مع اصحابه ومع الفقراء وكرمه لهم

5- تناولنا دراسة حول مروياته التاريخية

6- رغم قلة المصادر الا انه سعينا في جمع هذه السيرة العطرة للتابعي صفوان بن سليم (رحمه الله)

7- اتمنى قبول بحثي المتواضع الذي حاولت جاهدا بجمعه بهذه الصورة والتي اتمنى ان اكون وفقت بفضل الله بجمعها وترتيبها بهذه الطريقة.

المصادر

1- مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني - الموطأ (179هـ - 796م)

2- أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعيّ المطَّلِبيّ القرشيّ - المسند (204هـ -820م) هو ثالث الأئمة الأربعة عند أهل السنة والجماعة، وصاحب المذهب الشافعي في الفقه الإسلامي، ومؤسس علم أصول الفقه، وهو أيضاً إمام في علم التفسير وعلم الحديث.

3- البخاري ، ابو عبدالله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة - صحيح البخاري (ت: 256 هـ - 869 م)

4- المزني هو أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق بن مسلم بن نهد له بن عبد الله المصري - مختصر المزني (264 هـ - 878 م).

5- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي من منطقة سجستان المشهور بأبي داود - سنن ابي داود (275هـ - 888/ 889م)

6- يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف - التاريخ الكبير (277هـ -891م)

7- محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، السلمي الترمذي، أبو عيسى. مصنّف كتاب الجامع المعروف بسنن الترمذي - سنن الترمذي (279 هـ / 892م)

8- أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي المشهور بأبي داود، أحد علماء الحديث الستة، اشتهر بكتابه "سنن أبي داود"، الذي يشكل أحد مراجع الحديث النبوي- سنن ابي داود (275 هـ - 888م)

9- ابو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار النَّسائي - سنن النسائي

(303 هـ - 915م) محدِث وقاضٍ، وأحد أئمة الحديث النبوي الشريف، صاحب السنن الصغرى والكبرى، المعروف بسنن النسائي.

10- ابن حِبَّان البُستي - كتاب الجرح والتعديل (354هـ - 965م) هو الإمام العلامة الحافظ، المحدّث، المؤرخ، القاضي، شيخ خراسان، من كبار أئمة علم الحديث والجرح والتعديل.

11- أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي الخرساني - سنن البيهقي (458هـ - 1066م)

12- ابن الجوزي ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرّحمن بن عليّ بن محمد - صفوة الصفوة (597 هـ - 1201م).

13- محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، شمس الدين، أبو عبد الله، الذهبي محدث العصر، الإمام الحافظ - سير اعلام النبلاء (673 هـ - 1274م).

14- يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي: محدث الديار الشامية في عصره - تهذيب الكمال في اسماء الرجال (742هـ -1341م).

ملاحظة: تم ترتيب المصادر حسب تاريخ الوفيات من الاكبر الى الاصغر

References

1- Malik bin Anas bin Malik bin Amer Al-Asbahi Al-Madani - Al-Muwatta (179 AH - 796 AD)

2- Abu Abdullah Muhammad bin Idris Al-Shafi'i Al-Muttalib Al-Qurashi - Al-Musnad (204 AH – 820 AD) is the third of the four imams of the Sunnis and the community, the owner of the

Shafi'i school of Islamic jurisprudence, the founder of the science of jurisprudence, and he is also an imam in the science of interpretation and the science of hadith.

3- Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughirah - Sahih Al-Bukhari (died: 256 AH - 869 AD)

4- Al-Muzni is Abu Ibrahim Ismail bin Yahya bin Ismail bin Amr bin Ishaq bin Muslim bin Nahd Lah bin Abdullah Al-Masri - the summary of Al-Muzni (264 AH - 878 AD).

5- Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir Al-Azdi from the region of Sijistan, known as Abu Dawood - Sunan Abi Dawood (275 AH - 888/889 AD)

6- Yaqoub bin Sufyan bin Jawan Al-Farsi Al-Fasawi, Abu Yusuf - Al-Tarikh Al-Kabeer (277 AH - 891 AD)

7- Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa bin Al-Dahhak, Al-Sulami Al-Tirmidhi, Abu Issa. The Compiler of the Book of the Collective Known as Sunan al-Tirmidhi - Sunan al-Tirmidhi (279 AH / 892 AD)

8- Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Azdi, known as Abu Dawood, one of the six hadith scholars. He was famous for his book "Sunan Abi Dawood", which constitutes one of the references to the hadith of the Prophet - Sunan Abi Dawood (275 AH - 888 AD)

9- Abu Abd al-Rahman Ahmad Ibn Shuaib Ibn Ali Ibn Sinan Ibn Bahr Ibn Dinar An-Nasa'i - Sunan An-Nasa'i

(303 AH - 915 AD) was a hadeeth and judge, and one of the imams of the noble hadith of the Prophet, the author of the minor and major Sunnahs, known as Sunan al-Nasa'i.

10- Ibn Hibban al-Busti - Kitab al-Jarh wa'l-Ta'deel (354 AH - 965 AD) is the imam, the scholar, the hafiz, the hadeeth, the historian, the judge, the Sheikh of Khorasan, one of the leading imams of hadith, the jar and the modification.

11- Abu Bakr Ahmed bin Al Hussein bin Ali bin Abdullah bin Musa Al-Bayhaqi Al-Khurasani - Sunan Al-Bayhaqi (458 AH / 1066 AD)

12- Ibn al-Jawzi, Jamal al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman bin Ali bin Muhammad - Safwat al-Safwa (597 AH - 1201 AD).

13- Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz, Shams Al-Din, Abu Abdullah, Al-Dhahabi, the modernizer of the era, Imam Al-Hafiz - the life of the nobles' flags (673 AH - 1274 AD).

14- Youssef bin Abdul Rahman bin Yusuf, Abu Al-Hajjaj, Jamal Al-Din Ibn Al-Zaki Abi Muhammad Al-Qada'i Al-Kalbi Al-Mazi: The Modernist of the Levant Lands in his Time - Refinement of Perfection in the Names of Men (742 AH-1341AD).

Note: The sources are arranged according to the date of death, from oldest to youngest